

## وزارة تكنولوجيايات الاتصال

أمر عدد 2590 لسنة 2007 مؤرخ في 23 أكتوبر 2007 يتعلق بإتمام الأمر عدد 1176 لسنة 1985 المؤرخ في 24 سبتمبر 1985 المتعلق بضبط العناصر القارة لمرتبات أعوان المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات القومية المنخرطين بالصندوق القومي للتقاعد والحيفة الاجتماعية.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير تكنولوجيايات الاتصال،

بعد الاطلاع على القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد والباقيين على قيد الحياة بالقطاع العمومي، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 43 لسنة 2007 المؤرخ في 25 جوان 2007،

وعلى القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدواوين والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تمتلك الدولة أو الجماعات العمومية المحلية رأس مالها بصفة مباشرة وكلية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة القانون عدد 21 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 1025 لسنة 1985 المؤرخ في 29 أوت 1985 المتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات الوطنية التي أعوانها منخرطون بالصندوق الوطني للتقاعد والحيفة الاجتماعية، كما تم إتمامه بالأمر عدد 1326 لسنة 2004 المؤرخ في 7 جوان 2004.

. منحة التغطية، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني للبريد.  
الفصل 2 - يجرى العمل بهذا الأمر ابتداء من أول جويلية 1999.  
الفصل 3 - وزير تكنولوجيا الاتصال ووزير الشؤون الاجتماعية  
والتضامن والتونسيين بالخارج مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر  
الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 23 أكتوبر 2007.

زين العابدين بن علي

وعلى الأمر عدد 1176 لسنة 1985 المؤرخ في 24 سبتمبر  
1985 المتعلق بضبط العناصر القارة لمرتبات أعوان المؤسسات  
العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات القومية المنخرطين  
بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الاجتماعية، وعلى جميع النصوص  
التي نقحته وتممته وخاصة الأمر عدد 3015 لسنة 2002 المؤرخ في  
19 نوفمبر 2002،

وعلى الأمر عدد 1305 لسنة 1998 المؤرخ في 15 جوان 1998  
المتعلق بإحداث الديوان الوطني للبريد وبضبط تنظيمه الإداري والمالي  
وأساليبه تسييره وجميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة الأمر عدد  
1394 لسنة 2007 المؤرخ في 11 جوان 2007،

وعلى الأمر عدد 2845 لسنة 1999 المؤرخ في 27 ديسمبر  
1999 المتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي الخاص لأعوان الديوان  
الوطني للبريد،

وعلى الأمر عدد 910 لسنة 2005 المؤرخ في 24 مارس 2005  
المتعلق بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية، وعلى  
المؤسسات العمومية لا تكتسي صبغة إدارية،

وعلى رأي وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج،  
وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تتمم قائمة العناصر القارة لمرتبات أعوان المؤسسات  
العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات القومية المنخرطين  
بالصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية الملحقه بالأمر عدد  
1176 لسنة 1985 المؤرخ في 24 سبتمبر 1985 كما يلي :

- منحة النافذة، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني للبريد،

- منحة التوزيع، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني للبريد،

- منحة الفرز، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني للبريد،

- منحة الخدمات المالية، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني  
للبريد،

- منحة الخدمات الإدارية، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني  
للبريد،

- منحة القبعة، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني للبريد،

- منحة الاستغلال البريدي، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني  
للبريد،

- منحة خصوصية لخط مستشار، المسندة لفائدة أعوان الديوان  
الوطني للبريد،

- منحة المسؤولية لخط رئيس قسم، المسندة لفائدة أعوان الديوان  
الوطني للبريد،

- منحة مسؤولية التصرف المحاسبي، المسندة لفائدة أعوان الديوان  
الوطني للبريد،

- منحة المسؤولية للخطط الحرفية، المسندة لفائدة أعوان الديوان  
الوطني للبريد،

- منحة الطباعة، المسندة لفائدة أعوان الديوان الوطني للبريد،

- منحة سلامة صنع الطوابع البريدية، المسندة لفائدة أعوان الديوان  
الوطني للبريد،